



معالى أ.د. طه احمد المتوكل
وزير الصحة العامة والسكان

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: إيقاف فنى التخذير هارون احمد على صغير مراد عن العمل
والذى يعمل بمستوصف الأهلى - محافظة البيضاء

يسر المجلس الطبي ان يهديكم اطيب التحايا ويتمنى لكم مزيداً من النجاح في مهامكم النبيلة واستناداً الى نص المادة رقم (3) من قرار المجلس الطبي رقم (125) الصادر بتاريخ 1445/2/3 هـ الموافق 2023/8/19م (مرفق لمعاليتكم صورة من القرار الملزم للتنفيذ) والمتضمن القرار السالف الذكر إيقاف فنى التخذير هارون احمد على صغير مراد لمدة ثلاثة اشهر كونه قام بتخذير الحالة بدون تواجد اخصائي تخدير بجانبه ثم يعاد تقييمه من المجلس الطبي.
وعليه: تم الرفع لمعاليتكم برجاء الاطلاع والموافقة بالتوجيه الكريم للجهات المعنية بإصدار تعميم للمنشآت الحكومية والخاصة لتنفيذ ما ورد في القرار المشار اليه.

شاكرين لمعاليتكم حسن التوجيه.

أ.د/مجاهد على معصار

رئيس المجلس الطبي



مستوصف الأهلبي - محافظة البيضاء.

المرضى المتوفى / مصطفى علي احمد غازي

قرار المجلس الطبي

استناداً إلى القانون ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ م الخاص بإنشاء المجلس الطبي.
واستناداً إلى القانون (٢٦) لسنة ٢٠٠٢ م بشأن مزاولة المهن الطبية والصيدلانية.
واستناداً إلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٩ م بتشكيل المجلس الطبي.
واستناداً إلى محضر المجلس الطبي رقم ٤، ٥ لسنة ٢٠١٩ م.
واستناداً إلى التقرير الفني الصادر عن لجنة التحقيق والمساءلة بتاريخ ١٤٤٥/١/٢٧ هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/١٤ م، ومحضر اجتماع المجلس رقم (٦) لسنة ١٤٤٥ هـ الذي أقر توصيات اللجنة في الملف الحال بتاريخ ١٤٤٤/٨/٣٠ هـ الموافق ٢٠٢٣/٢/٢٢ م من نيابة محافظة البيضاء بخصوص المرضى المتوفى مصطفى علي احمد غازي / مستوصف الأهلبي - محافظة البيضاء.-----

قـــــــــــــــــرــــــــــــــــر:-

مادة (١) بحسب ما ورد في التقرير الفني للجنة:

- لا يوجد خطأ طبي في التعامل مع الحالة. وهذا ما أكده الطبيب الشرعي المستعان به من قبل المجلس الطبي في الرأي الطبي الشرعي:
- تؤدي عملية الإنعاش القلبي الرئوي تؤدي في بعض الحالات الى حدوث نزف ثانوي من موضع اللوزتين نظرا للضغط الشديد على اعلى الصدر والرغبة كما هو المتبع في كل حالات الإنعاش القلبي الرئوي وليست ناتجة عن خطأ طبي.
- اتبح الفريق الطبي الأسلوب الصحيح المتبع للتأكد من صلاحية المريض للخضوع للعملية الجراحية.
- لا تشير الفحوص التي تم إجرائها قبل العملية للمريض الى ما يدل على وجود مانع من اجراء العملية الجراحية.
- الادوية التي تم إعطائها للمريض للتخدير، وانشاء الاقنعة وعند اجراء الإنعاش القلبي الرئوي هي الادوية ذاتها التي تعطى لمعظم المرضى.
- ساهم العامل الصحي الغير مخول له التدخل بإجراء الشظط للمتوفى بالإضرار بمنطقة العملية الجراحية وبالتالي تغيير الوضع الجراحي والتشريحي للتدخل الجراحي.

مادة (٢) إيقاف الطبيب فخر الدين عبده سماء طوف (اوزباكستاني) عن العمل وترحيله عن البلاد وفقاً للقانون كونه غير حاصل على ترخيص مزاولة المهنة من المجلس الطبي.-----

مادة (٣) إيقاف فني التخدير هارون احمد علي صغير مراد لمدة ثلاثة اشهر كونه قام بتخدير الحالة بدون تواجد أخصائي تقدير بجانبه ثم يعاد تقييمه من المجلس الطبي.-----

مادة (٤) مخاطبة مكتب الصحة - محافظة البيضاء لتشكيل لجنة للنزول لمستوصف الأهلبي - محافظة البيضاء لتقييمه والرفع بما تم للمجلس.-----

مادة (٥) إحالة طبيب الأسنان احمد الخضري علي عبدالله اسعد الى لجنة اخلاقيات المهنة وإيقافه عن العمل حتى يتم البيت من قبلها فيما ورد بباطن التقرير من التدخل بعنف في عملية الشظط بدون اذن او أي مبرر قانوني للتدخل.//

مادة (٦) يسلم نسخة من التقرير الفني وكذلك القرار إلى مختص المتابعة والتنفيذ بالأمانة العامة وذلك لإرفاق نسخة من التقرير الفني والعلمي وقرار المجلس:

١- للأخ معالي وزير الصحة العامة والسكان.-----

٢- لمدير عام مكتب الصحة - محافظة البيضاء.-----

مادة (٧) حفظ الكلف إدارياً إلا في حال التظلم من أحد الأطراف خلال المدة القانونية أو طلب من القضاء.-----

مادة (٨) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.-----

صدر القرار رقم (١٤٤٥/١/١٤٤٥) في المجلس الطبي بتاريخ ١٩/١٢/٢٠٢٣ م

المجلس الطبي
رئيس المجلس
د. محمد علي معصار

المستشار القانوني
القاضي حسين الجبلي

قرار بحق مستوصف الأهلبي - محافظة البيضاء / صادر عن المجلس الطبي المنظم في محافظة البيضاء